

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٤٠٧ لسنة ١٩٥٩

بشأن إجراء مناقلة بين بنود موازنة الزراعة في الإقليم السوري

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

قرر :

مادة ١ - يسمح لوزارة الزراعة بنقل مبلغ ٦٥٠٠٠ ل.س. من اعتمادات الباب (١) البند (١) الفرع (٢) الرواتب وتوابعها للدارس الزراعية وإضافتها إلى اعتمادات البنود التالية :

باب ٣ - بند ٨ - شراء آلات وأدوات ولوازم للدارس الزراعية والبيطرية وبناء سقائف للآلات واتمام بناء المدرسة الزراعية في دير الزور	٢٣٠٠٠
باب ٢ - بند ٦ - لوازم وسائل النقل	١٤٠٠٠
باب ٣ - بند ٩ - شراء حيوانات ونفقات ادائها	٢٠٠٠٠
باب ٢ - بند ٢ - مصالحة اللوازم	٨٠٠٠

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به في الإقليم السوري من تاريخ نشره ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٣ رمضان سنة ١٣٧٨ (١٢ مارس سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٤٠٩ لسنة ١٩٥٩

بشأن إضافة مادة إلى الجدول رقم ١ مشاريع الإنشاء الاقتصادي للسنتين العشر ١٩٥٨/١٩٦٨ في الإقليم السوري

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

قرر :

مادة ١ - يضاف مادة إلى الجدول رقم (١) (أ) مشاريع الإنشاء الاقتصادي للسنتين العشر ١٩٥٨/١٩٦٨ الصادرة بالقانون رقم ١٣٣

لسنة ١٩٥٨ في ١/٩/١٩٥٨ وتسمى مادة (١٦) مشاريع وزارة الزراعة الإنشائية في الفصل الثالث .

مادة ٢ - يضاف إلى المادة ١٦ من الفصل الثالث المحدثة مبلغ مليونين و١٣٥ ألف ليرة سورية .

مادة ٣ - يستدد الاعتماد المضاف بموجب هذا القرار من الفصل السابع المادة الأولى من مشاريع الإنشاء الاقتصادي (مصرف سورية الصناعي ومعامل المواد الكيماوية والأسمدة) .

مادة ٤ - وضع الاعتماد المضاف في المادة ١٦ من الفصل السابع تحت تصرف وزارة الزراعة لتنفيذه وفق أنظمة مؤسسة الإنشاء .

مادة ٥ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويعمل به في الإقليم السوري من تاريخ صدوره ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٣ رمضان سنة ١٣٧٨ (١٢ مارس سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٤١١ لسنة ١٩٥٩

بشأن إقرار ماتم فتحه من مدارس وفصول وأقسام خلال السنة المالية ١٩٥٨/٥٧ خصصاً على البنود المختصة بميزانية وزارة التربية والتعليم للسنة المالية الحالية ١٩٥٩/٥٨ وكذا إقرار فتح بعض الفصول في ميزانية الوزارة المذكورة للسنة المالية ١٩٥٩/٥٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

قرر :

مادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٥٨/٥٧ قسم ١٠ (وزارة التربية والتعليم) فرع ١ (الديوان العام والتعليم) إقرار ماتم فتحه من المدارس والفصول والأقسام التالية :

(١) قسمين لدراسات فن البيع بكل منها ٣ فصول .

(٢) فصلين بكلية الفنون الجميلة بالقاهرة ، مقابل إلغاء عدد ٤ فصول اعدادي عام .

(٣) عدد ٨ فصول مدرسة الألسن مقابل إلغاء عدد ٨ فصول اعدادي عام .